



بإشراف الشيخ أبي الحسن علي الرملي

تفريغ دروس (اختصار علوم الحديث)

شرح الشيخ (علي الرملي) حفظه الله

المستوى الثاني

الدرس رقم (30)

التاريخ: الجمعة 22/جمادى الأولى/1441 هـ

17/يناير(كانون2)/2020 م

الدرس الثلاثون من "اختصار علوم الحديث"

إذن قال ابن الصلاح: (أنواع تحمّل الحديث ثمانية)، وهذه هي:

النوع الأول: السماع

قال: (الأول)

من أنواع التّحمّل:

قال: (السماع)

يذكر لنا الآن صورته؛ فيقول: (بأن يكون من لفظ المُسمِعِ حفظاً، أو من كتاب).

مثال من أجل الشرح والتّبيين؛ معنى (من لفظ المُسمِعِ)؛ يعني نقول: عندنا طالب جلس إلى الشيخ يُريد أن يسمع منه، فالشيخ هو المُسمِعِ، فيحدّث الشيخ من حفظه، أو من كتابه، ويسمع الطالب الحديث من لفظ الشيخ، فالتلفظ يتلفظ به الشيخ.

والشيخ من أين يُحدّث؟

- إمّا أن يكون حافظاً لحديثه،

- أو يكون أمامه كتابه.

فإذا كان كتابه أمامه، أو لم يكن الكتاب أمامه ولكنه يُحدّث من حفظه، ويتكلّم بحديثه، ويسمع الطالب منه؛ فهذا هو الذي يُسمّى (بالسماع)؛ فهذه هي طريقة التّحمّل الأولى، وهي: أن يسمع الطالب من شيخه مباشرةً.

قال: (قال القاضي عياض: فلا خلاف حينئذٍ أن يقول السامع: "حدّثنا"، و: "أخبرنا"، و: "أنبأنا"،

و: "سمعت"، و: "قال لنا"، و: "ذكر لنا فلان")

الآن في الصورة الأولى: كيف يتحمّل الطالب الحديث من شيخه، أي: كيف يأخذ الحديث من

شيخه؟ ثم بعد أن يأخذه إذا أراد أن يُحدّث به؛ ماذا يقول؟

مثلاً: جلست أنا إلى شيخي وسمعت منه عدة أحاديث، وأنهيت دراستي وذهبت، فجلست أُدرّس؛

فماذا أقول؟

هل أقول: حدّثنا شيخنا، أو: سمعتُ شيخنا، أو: أخبرنا شيخنا، أو: أنبأنا شيخنا، أو: قال لنا شيخنا، أو: ذكر لنا شيخنا؟

الجواب: كل هذا جائز في هذا الموطن، في هذا المحل؛ كوني أنا قد أخذتُ من شيخي بالسّماع؛ فيأمكنني عندما أُحدّث أن أذكر كل هذه الصّيغ، أيّ صيغة من صيغ التّحديث هذه التي معنا، لي أن أذكر ذلك فأقول: حدّثنا، أو: أخبرنا، أو: سمعت، أو: قال لنا، أو: ذكر لنا فلان... الخ. هذا القول الأول؛ وهو قول القاضي عياض؛ وهو من حيث الجواز، أما القول الثاني فهو قول الخطيب؛ وهو من حيث الترتيب.

قال: (وقال الخطيب: وأزفغ العبارات: سمعت؛ ثم: حدّثنا، وحدّثني)

يعني: أعلى العبارات، أقواها؛ فصيغ التّحديث هذه في بعضها قوّة، وفي بعضها صَعْف قليل- وإن كانت كلها مقبولة؛- حدّثنا، أخبرنا، سمعت؛ كلها مقبولة، وكلّها صيغ تدل على سماع الطّالب من شيخه للحديث؛ لكن يوجد أشياء أقوى من أشياء عند المُحدّثين، فجعلوها مراتب؛ لذلك قال الخطيب هنا: (أزفغ العبارات: سمعت؛ ثم حدّثنا وحدّثني)، يعني (سمعت) تأتي في الدّرجة الأولى، ثمّ في الدّرجة الثانية تأتي: (حدّثنا، وحدّثني)، فالاثنتان في نفس الدّرجة: (حدّثنا، وحدّثني)، لكن بعض المُحدّثين يستعمل كلمة (حدّثنا) إذا سمع هو وجماعة، أمّا إذا سمع وحده فيقول: (حدّثني)؛ هكذا يجعلون الفارق بين الصّيغتين.

طبعاً الخلاف بين العلماء في استعمال مثل هذه الصّيغ كثير؛ لكن أكثر ما يهْمنا هنا: أنّ هذه الصّيغ صيغُ تصرّيح بالسّماع، وهي مهمّة جدّاً، خاصة في موضوع التّدليس، والانتقطاع؛ فعندما يقول الطّالب: حدّثنا أو حدّثني الشيخ؛ فمعناه أنّه سمع، لا إشكال عندنا؛ إذا كانت هذه الرواية صحيحة عنه، فإذا كانت الرواية صحيحة عنه؛ إذاً معنى ذلك أنّه سمع وانتهى الأمر؛ وذلك لتثبيت سماعه من شيخه بمثل هذه الألفاظ، إذا لم تكن هذه الألفاظ خطأ.

قال: (قال: وقد كان جماعة من أهل العلم لا يكادون يُخبرون عمّا سمعوه من الشيخ إلا بقولهم: "أخبرنا")

يعني بعض المُحدّثين ما كان يستعمل إلا هذه الصّيغة: (أخبرنا)؛ إلا ما ندر.

قال: (منهم: حماد بن سلمة، وابن مبارك، وهشيم، ويزيد بن هارون، وعبد الرزاق، ويحيى بن يحيى التميمي، وإسحاق بن راهويه، وآخرون كثيرون)
يقال: راهويه أو راهويه - على الوجهين -

قال: (قال ابن الصلاح: وينبغي أن يكون "حدثنا"، و"أخبرنا" أعلى من "سمعت"؛ لأنه قد لا يقصده بالإسراع بخلاف ذلك. والله أعلم)

يعني: يقدم ابن الصلاح هنا صيغتي: "حدثنا" و"أخبرنا"، ويجعلها أقوى من "سمعت"! لماذا؟ ما التعليل؟

يقول: عندما يقول "سمعت"، فربما يكون شيخه يُحدِّث بعض الطلبة، ولا يقصد بالإسراع هذا الطالب الذي حدَّث، كأن يكون عندي مثلاً أربعة طلبية، فأوجه الكلام إلى ثلاثة وأترك الرابع، لا أوجه له الكلام، وإن كان هو يسمع، لكن ليس هو مقصودي؛ إنما أقصد الثلاثة الآخرين، فربما يذهب ويقول: "سمعت"؛ لأنه هو سمع، لكن أنا ما حدثته، فجعل ابن الصلاح فارقاً بين الصيغتين؛ هذا قول ابن الصلاح.

الآن يقول ابن كثير:

(حاشية: قلت: بل الذي ينبغي أن يكون أعلى العبارات على هذا أن يقول: "حدثني")

يريد ابن كثير: أنه بناءً على ما ذكره ابن الصلاح من هذا الاحتمال في كلمة "سمعت" وأنه لذلك أخرها عن "حدثنا، وحدثني" لاحتمال أنه عندما يقول "سمعت" لا يكون الشيخ يُريده بالتحديث - مع أن هذا من ناحية الرواية لا يؤثر أبداً، من ناحية صحة السماع، وصحة الرواية؛ كلها صحيحة لا إشكال؛ إنما هم يتكلمون هنا عن موضوع المقارنة فقط بين صيغ التحديث - فابن كثير هنا يقول: بناءً على ما ذكره ابن الصلاح من وجود هذا الاحتمال في كلمة "سمعت"؛ قال: (فينبغي أن يكون أعلى العبارات: حدثني) أي: أقواها، لماذا؟ لأن التحديث موجه له خاصة.

قال ابن كثير: (فإنه إذا قال: "حدثنا، أو أخبرنا"؛ قد لا يكون قصده الشيخ بذلك أيضاً؛ لاحتمال أن يكون في جمع كثر. والله أعلم)

يعني نفس القضية التي ذكرها ابن الصلاح في "سمعتُ"؛ تُقال كذلك هنا في التفريق بين "حدثني، وحدثنا وأخبرنا"، فيقول: يوجد احتمال أنه إذا قال: "حدثنا أو أخبرنا" أن يكون الشيخ لا يُريده هو أيضاً بالتحديث؛ إنّما أراد الجماعة الموجودة كلّها ككل؛ إلا هو، أمّا حين يقول "حدثني"؛ فهو يُريده خاصة بالتحديث؛ لذلك جعلها ابن كثير هنا أعلى من "حدثنا، وأخبرنا" التي هي بصيغة الجمع.

النوع الثاني: القراءة على الشيخ

قال: (الثاني):

دخلنا الآن على النوع الثاني من أنواع التَّحْمُل

قال: (القراءة على الشيخ حفظاً أو من كتاب؛ وهو "العرض" عند الجمهور)

المقصود هنا من صيغة التَّحْمُل؛ مثلاً:

أجلس أنا وزيد وعمرو في مجلس فيه أحد المشايخ يُحدِّث، الشيخ لا يُحدِّث من لفظه؛ فلا يقول: "حدثنا فلان عن فلان عن فلان"؛ لا؛ إنّما الشيخ ساكت، وأحد الطلبة في يده كتاب فيه أحاديث الشيخ، أو أنّه يحفظ أحاديث الشيخ، ويقراً على الشيخ، ويقول: "قلتم حفظكم الله: حدثنا فلان عن فلان عن فلان"، والشيخ إمّا أن يسكت أو أنه يُقرُّ ويقول: "نعم صحيح".
لكن الشيخ هذا حين أقرّ أحاديثه؛ كيف أقرّها؟ هل هي موجودة عنده؟
نعم؛ هو إمّا أنّه يحفظها، أو أن كتابه أمامه، وسواءً كان الذي يقرأ على الشيخ يقرأ من حفظه أو من كتاب، لكن يشترط أن يكون الشيخ حافظاً لما يُقرأ عليه، أو يُقابل على أصله الصحيح، أو يكون الأصل موجوداً بيد القارئ، أو بيد أحد الموجودين السامعين؛ فيتابع أولاً بأول؛ حتى يرى هل هناك خطأ أو لا؛ فهذا الذي يُسمى بالعرض عند الجمهور.

هل الرواية لمن سمع بالعرض سائغة؟

قال: (والرواية بها سائغة عند العلماء)

يعني يجوز أن تزوي بها إذا سمعت بهذه الطريقة من شيخك.

قال: (لأ عند شذاذ لا يُعتدُّ بخلافهم)



يعني قليل جداً، نوادر من العلماء الذين لم يقبلوا التحديث بهذه الطريقة؛ قلة. طبعاً وهؤلاء القلة أيضاً يحتاج أن يُنظر هل هذا ثبت عنهم أو لم يثبت، وليس هذا ممهاً؛ بل المهم أن هذه الطريقة صحيحة ومُعتبرة عند العلماء؛ وهذا هو الصحيح. وقد استدلل لها الإمام البخاري رحمه الله بحديث ضمام بن الثعلبة. قال: **(ومستند العلماء: حديث ضمام بن ثعلبة؛ وهو في "الصحيح")** الحديث موجود في الصحيحين⁽¹⁾، وقد بَوَّبَ عليه الإمام البخاري: **(القراءة والعرض على المُحدِّث)**⁽²⁾؛ وفي الحديث قال ضمام للنبي ﷺ: (آلله أمركَ أن تُصَلِّيَ الصَّلوات)؟ قال: "نعم" قال البخاري: (فهذه قراءة على النبي ﷺ؛ أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه)، وأقرَّ النبي ﷺ هذا. إذاً هذا دليل على أن القراءة على الشيخ وإقراره لما قرئ عليه صحيح.

أيهما أقوى: السماع أم العرض؟

قال: **(وهو دون السماع من لفظ الشيخ)** يعني الطريقة الأولى في التحمُّل؛ وهي السماع، أقوى من الطريقة الثانية؛ وهي القراءة على الشيخ- العرض؛ وإن كانت الأولى والثانية صحيحة ومعمولٌ بها، ولك إذا سمعت بالأولى أو الثانية أن تُحدِّث عن الشيخ بصيغة تحديث فيها السماع؛ لا مشكلة.

قال: **(وعن مالك وأبي حنيفة وابن أبي ذئب: أنها أقوى)**

يعني يوجد قول ثان؛ وهو: أن طريقة العرض هذه أقوى من السماع التي هي الأولى؛ وهذا طبعاً خلاف الرَّاجح؛ فالرَّاجح عند الجمهور: أن الأولى أقوى ولا شك في ذلك قال: **(وقيل: هما سواء)**

يعني قال بعض العلماء أيضاً: العرض، والسماع نفس الشيء؛ لا فرق بينهما، في نفس الدرجة، نفس المرتبة.

قال: **(ويُعزى ذلك إلى أهل الحجاز والكوفة)**

¹- أخرجه البخاري (63)، ومسلم (12) عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

²- (22/1)



يعني: يُعزى هذا القول: بأنهما سواء، إلى علماء الحِجاز وعلماء الكوفة.

قال: **(وإلى مالكٍ أيضاً وأشياخه من أهل المدينة، وإلى اختيار البخاري)**

يُعزى هذا القول؛ لكن هل هو الثابت عنه؟ الظاهر أنه ما يثبت -والله أعلم- عن مالك خاصة؛ لأنّ الظاهر أنّ مالكا مذهباً بأنه يقول بأن العرض أقوى.

قال: **(والصحيح الأول؛ وعليه علماء المشرق)**

الصحيح: أنّ العرض يأتي بعد السماع، وأنّ السماع أقوى. والله أعلم.

ماذا يقول من سمع بطريقة العرض إذا أراد أن يُحدِّث؟

الآن أنا سمعت من الشيخ بطريقة العرض، فإذا أردت أن أحدِّث؛ فماذا أقول؟

قال: **(فإذا حدِّث بها يقول: "قرأت")**

طبعاً هذا إذا كان هو القارئ، يعني هو الذي قرأ، وليس هو أحد السامعين.

وأما إذا كان أحد السامعين؛ فماذا يقول؟

قال: **(أو "قُرئ على فلان وأنا أسمع؛ فأقرّ به")**

هذا إذا كان هو أحد السامعين، فيقول: **"قُرئ على فلان"**.

من قرأ عليه؟

هو مُبهم؛ لكن **"قُرئ عليه وأنا أسمع"**؛ هذا المُهم، فالقارئ لا يهمننا، لا يؤثر لأنّ الشيخ أقرّه؛ فالمُعْتَبَر

عندنا هو إقرار الشيخ، فيما أنّ الشيخ أقرّه؛ إذاً هو حديثه، فبإمكاننا عندئذٍ أن أقول: **"قُرئ على**

الشيخ وأنا أسمع؛ فأقرّ به".

قال: **(أو: "أخبرنا" أو: "حدّثنا قراءةً عليه". وهذا واضح)**؛

أي: لا يُطلق فيقول: "سمعت"،

ولا يُطلق فيقول: "حدّثنا"؛ بل يُقَيّد فيقول: "حدّثنا قراءةً عليه" أو يقول: "أخبرنا"؛ هذا هو المنتشر،

لكن خالف بعض العلماء في هذا، فكما ذكرتُ لكم؛ صيغ التّحديث هذه فيها خلاف كثير بين المُحدِّثين،

والذي يهمننا الآن: أن كل هذه الصيغ هي صيغ سماع، وربما تحتاج أحياناً قليلة إلى هذا الخلاف في

حال أن يكون هناك نزاع في مسألة سماع الطالب من شيخه وكيفية السماع.. الخ، وهذا كلّ تجده

مكتوباً في ترجمة الرّاوي، لكن الآن في الغالب الذي نحتاجه هو هذا؛ أنه إذا قال: (أخبرنا، أو سمعْتُ، أو حدثنا)؛ فيكون قد تحمّل بطريقة من طرق التّحمّل الصّحيحة.

قال: **(فإن أطلق ذلك: جاز عند مالك، والبخاري، ويحيى بن سعيد القطان، والزّهري، وسفيان بن عيينة، ومُعظم الحجازيين والكوفيين، حتّى إنّ منهم من سوّع "سمعْتُ" أيضاً)**

ماذا يطلق؟ يعني يقول: "حدّثنا" بدون تقييد بقوله: "قراءةً عليه"؛ فيقول: "حدّثنا، أو أخبرنا" ويمضي، حتّى إن بعضهم جوّز أن يقول: "سمعْتُ"؛ مع أنه هو ما سمع من الشّيخ؛ إنّما سمع من القارئ والشّيخ أقرّه؛ لكن جعلوا هذا مثل هذا وقاسوه عليه ومشوا.

قال: **(ومنع من ذلك أحمد، والنسائي، وابن المبارك، ويحيى بن يحيى التّميمي)**
منعوا من ماذا؟ منعوا من أن يقول: "سمعْتُ" إذا أخذ عن الشّيخ بالعرض؛ بالقراءة عليه.
إذن:

- القول الأوّل: قالوا جاز أن يقول: "سمعْتُ"
- القول الثاني: - والذي هو قول **(أحمد، والنسائي، وابن المبارك، ويحيى بن يحيى التّميمي)**؛ قالوا:
لا يجوز أن يقول سمعْتُ؛ فمنعوا ذلك
- والقول الثالث وهو:

قال: **(والثالث أنّه يجوز "أخبرنا" ولا يجوز "حدّثنا"؛ وبه قال الشافعي ومسلم والنسائي أيضاً، وجمهور المشاركة؛ بل نُقل ذلك عن أكثر المُحدّثين)**

ماذا يقول؟

يقول: **"أخبرنا"**،

أمّا **"حدّثنا"** و **"سمعْتُ"** فلا؛ إنّما **"حدّثنا"**، و **"سمعْتُ"** يجعلها فقط في السّماع من الشّيخ في طريقة التّحمّل الأولى، أمّا هذه الثانية فيقول فيها: **"أخبرنا"**؛ وهذا المذهب مشى عليه كثير من المُحدّثين.

قال: **(وقد قيل: إنّ أوّل من فرّق بينهما ابن وهب)**

هو عبد الله بن وهب من تلاميذ مالك، عالم كبير من علماء أهل مصر، يروي عن ابن لهيعة علامة مصر، وكذلك يروي عن الإمام مالك، وغيرهم، وهو فقيه معروف؛ قالوا: هو أول من فرق بين: "حدثنا" و"أخبرنا".

قال ابن كثير: **(قال الشيخ أبو عمرو: وقد سبته إلى ذلك ابن جريج والأوزاعي)**
يعني: قال ابن الصلاح: سبق ابن وهب إلى ذلك ابن جريج والأوزاعي، وابن جريج؛ هو عبد الملك، وهو أيضاً من الفقهاء، وأظن - فيما أذكر الآن - أنه مكّي، والأوزاعي شامي؛ وهؤلاء من أتباع التابعين في طبقة مالك.

قال: **(قال: وهو الشائع الغالب على أهل الحديث)**
أي: التفريق بين "حدثنا" و"أخبرنا".

فرع: إذا قرئ على الشيخ وهو لا يحفظ حديثه؛ فهل يصح التحمل؟

قال: **(قرع: إذا قرئ على الشيخ من نسخة وهو يحفظ ذلك؛ فحيد قوي، وإن لم يحفظ والنسخة بيد موثوق به، فكذلك على الصحيح المختار الراجح. ومنع من ذلك مانعون، وهو عسير).**
يعني يكون الطالب يقرأ من الكتاب بين يدي الشيخ، والشيخ يحفظ أحاديثه حفظاً ليس بين يديه نسخة؛ فحيد قوي.

فإن لم يكن الشيخ يحفظ أحاديثه والكتاب ليس معه؛ إنما مع أحد الطلبة الموثوق بهم الثقات؛ فالشيخ يُقر بناءً على وثوقه بالطالب الذي معه النسخة.
لكن هل هذا صحيح؟!

نعم هذا صحيح بشرط أن نعرف من الذي بيده النسخة؛ وهل هو ثقة أم لا، فالأمر مهم؛ لأن الأمر صار الآن مُعتمداً عليه.

قال: **(ومنع من ذلك مانعون؛ وهو عسير)**؛ يعني العمل به صعب.

قال: (فإن لم تكن نسخة إلا التي بيد القارئ، وهو موثوق به؛ فصحيح أيضاً)
أي: إذا لم يكن هناك نسخة إلا التي في يد القارئ فقط؛ يعني لا يوجد أيضاً نسخة أخرى بيد أحد
موثوق به.

فرع: هل يجب أن يُقرَّ الشيخ نطقاً بما قرئ عليه؟

قال: (فرع)
فرع ثان

قال: (ولا يُشترط أن يُقرَّ الشيخ بما قرئ عليه نطقاً؛ بل يكفي سُكوته وإقراره عليه، عند الجمهور)
يعني هل يجب أن يقول الشيخ: "نعم هذا حديثي"، أو "أقرَّ به" مثلاً؟
لا؛ قالوا: لا يجب هذا، قالوا: لو سكت كفى؛ لأنَّه هو جالس لأجل هذا الغرض، ويقرأ القارئ من
أجل أن يُصوّب أو يُقرَّ، فجلوسه لهذا الغرض، وسُكوته يُعتبر إقراراً؛ هذا هو الصَّحيح إن شاء الله،
وهو قول جمهور العلماء.

قال: (وقال آخرون من الظاهرية وغيرهم: لا بُدَّ من استنطاقه بذلك)
يعني لا بدَّ أن ينطق، لا بدَّ أن يقول: نعم.

قال: (وبه قطع الشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وابن الصباغ، وسليم الرازي.
قال ابن الصباغ: "إن لم يتلفظ؛ لم تجز الرواية، ويجوز العمل بما سُمع عليه")
عبارة ابن الصباغ التي نقلها عنه ابن الصلاح؛ قال: "ليس له أن يقول: "حدثني أو أخبرني"، وله أن
يعمل بما قرئ عليه، وإذا أراد روايته عنه؛ قال: "قرأت عليه، أو قرئ عليه وهو يسمع".

فرع

متى يقول: "حدثني أو حدثنا وأخبرني أو أخبرنا"؟

قال: (فرع: قال ابن وهب والحاكم: "يقول فيما قرأ عليه الشيخ وهو وحده: "حدثني"، فإن كان معه غيره؛
"حدثنا"، وفيما قرأه على الشيخ وحده: "أخبرني"، فإن قرأه غيره؛ "أخبرنا")

يعني يُفَرَّق بين الواحد والأكثر في السَّماع من الشَّيخ أو في القراءة على الشَّيخ؛ فإذا كان سماعاً من
الشَّيخ؛ فيستعمل "حدثني أو حدثنا"،

وإذا كانت قراءة على الشَّيخ؛ فيستعمل "أخبرني أو أخبرنا"،

فإذا كان وحده في السَّماع يقول: "حدثني"، وإذا كان معه غيره يقول: "حدثنا"،

وإذا كان وحده في العَرَض يقول: "أخبرني"، وإذا كان معه غيره يقول: "أخبرنا"؛ هذا معنى الكلام
الذي ذكره.

قال: (قال ابن الصَّلاح: وهذا حسنٌ فائق).

قال ابن كثير: (فإن شكَّ أتى بالمُحَقَّق؛ وهو الوَحْدَة: "حدثني"، أو "أخبرني"؛ عند ابن الصَّلاح
والبيهقي)

قال: وإن شكَّ هل كان وحده لما سمع الحديث أو كان معه جماعة؛ فإن الشيء المستيقن أنَّه هو كان
موجوداً، وهل كان الآخرون موجودون أم لا؟ هذا مشكوك فيه؛ إذا تتركه؛ هذا معنى كلامه.
على كلِّ هذا كله قد انتهينا منه؛ وقد حدثوا وأخبروا وانتهى الأمر؛ لكن فقط لتفهم ما يُراد حين يقول:
أخبرني، أو أخبرنا، أو سمعت... الخ؛ ماذا يعنون بذلك.

طبعاً أنت ستنتوه ولن تعرف حقيقة ما يريد المتكلم حين يتكلم، فأنت بحاجة إلى أن تعرف مذهب
المتكلم قبل أن تحكم عليه، وهذه مشكلة عندنا نحن؛ لكن على كل حال الحمد لله؛ فلا يترتب عليها
شيء كبير؛ فما أنَّه قال: "أخبرنا، أو أخبرني، أو حدثنا، أو حدثني، أو سمعت"؛ كلُّ هذه صيغ سماع؛
إذا انتهى الإشكال عندنا.

قال: (وعن يحيى بن سعيد القَطَّان: يأتي بالأدنى وهو "حدثنا"، أو "أخبرنا")

لأنَّ "أخبرني" تكون أقوى فقال: (يأتي بالأدنى)؛ التي هي "حدثنا" أو "أخبرنا"؛ فكل واحد نظر إلى
الأمر من جهة.

قال: (قال الخطيب البغدادي: وهذا الذي قاله ابن وهب؛ مستحبٌ لا مستحقٌّ، عند أهل العلم كافة)

يعني هذا على وجه الاستحباب والأفضلية، ليس لازماً، فتردُّ الرواية به إذا لم يفعله، لا؛ إنما هو فقط
مُستحب وأفضل وأكمل.

فرع: هل يصحُّ سماعٌ من ينسخُ أثناء القراءة؟

قال: (فرعٌ: اختلفوا في صحّة سماع من ينسخُ أو إسماعه)

يعني: يكون وقت القراءة مشغولاً بالنسخ، يعني بالكتابة، وأتم ترون بعض الطلاب - ما شاء الله عليهم - يعني من زيادة الاهتمام، يكون الشيخ يُدرّس ويحدّث بشيء وهو ينسخ أو يقرأ أو يحفظ أو مشغول بشيء آخر؛ وهذا ليس من الأدب؛ هذا قلة أدب في الطلب، طبعاً هذا إذا شُغل بشيء آخر بعيد عن الدرس الذي هو فيه - وهذا موجود، نراه من بعض الطلبة - يعني ماذا تريد؟! هل أنت تقول للشيخ أنا زاهد فيما أنت تتكلّم فيه! إذا كنت زاهداً لماذا جئت تجلس عنده؟! هذا ليس من الأدب.

لكن نحن موضوعنا هنا: هو الجالس في المجلس وينسخ، حتى لو كان ينسخ أحاديث، يعني هو مشغول بالكتابة؛ بغض النظر عما يكتبه، فيقول: (اختلفوا في صحّة سماع من ينسخ أو إسماعه)

قال: (فمنع ذلك إبراهيم الحربي، وابن عدي، وأبو إسحاق الإسفراييني.

وقال أبو بكر أحمد بن إسحاق الصبغي: يقول: "حضرت" ولا يقول "حدّثنا" ولا "أخبرنا")

لماذا؟ لأنّ ذهنه ليس موجوداً مع الشيخ؛ فكيف سيقول: حدّثنا وأخبرنا وهو لم يسمع من الشيخ؟! حتّى وإن كان حاضراً المجلس، لكن ذهنه مشغول؛ فالعبد ليس له قلبان فينشغل هنا وهناك، لا؛ فإذا انشغل في شيء حتى وإن كان سمع بعض الأشياء؛ لكن تركيزه وفهمه المتقن يكون للشيء الذي هو شاغل نفسه به، وإن صحّ هذا من بعض الناس، كما حصل مع الدارقطني، أنه كان يجلس وينسخ في بعض الأحاديث، فقالوا له: سماعك لا يصح هكذا، فقال لهم: هاتوا ماذا حدّث الشيخ، فذكر لهم كل ما حدّثه الشيخ!

هذه حالات قليلة؛ لكن الأصل أنّ الإنسان لا يستطيع أن يجمع بين هذا وهذا ويركّز، لكن هذا كانت عنده حافظة فائقة جداً؛ لذلك قال المحدثون بهذا؛ قالوا: هنا يقول: "حضرت"؛ ولا يقول: "حدّثنا" وأخبرنا" إذا لم يكن مُصغياً مع الشيخ.



قال: (وجَوَّزَهُ مُوسَى بن هارون الحافظ، وكان ابن المبارك ينسخ وهو يقرأ عليه).

وقال أبو حاتم: "كتبْتُ عند عارم وهو يقرأ، وكتبْتُ عند عمرو بن مَرْزُوق وهو يقرأ"⁽¹⁾.

قال: (وحضر الدارقطني وهو شاب، فجلس إسماعيل الصّفار وهو يُملي؛ والدّارقطني ينسخُ جزءً)

يعني إسماعيل الصّفار هو الشيخ، والدّارقطني جالس ويكتب.

قال: (فقال له بعض الحاضرين: لا يصحُّ سماعك وأنت تنسخ! فقال: "فهني للإملاء بخلافِ فهمك")

انظر كيف يحتجُّ الدارقطني عليه؟

فيقول له: عندي شيء خاص ليس موجوداً عندك، فهذا شيء خاص ليس هو الغالب؛ والحكم للغالب

قال: (فقال له: كم أملى الشَّيخُ حديثاً إلى الآن؟)

فقال الدارقطني: ثمانية عشر حديثاً، ثمَّ سردّها كلّها عن ظهر قلب - بأسانيدها ومُتونها - فتعجّب النَّاسُ

منه⁽²⁾

انظر كيف فعلوا!؟

تعجبوا منه؛ وأولئك هم الذين كان عندهم الحفظ؛ ومع ذلك تعجبوا من الدارقطني،

فقد كان الدارقطني آية من آيات الله في الحفظ! له وضع خاص لا يُقاس عليه غيره، انظر لكتابه

"العلل"، هو تقريباً تسعة مجلّدات أو عشرة، كلّها أملاها من حفظه.

شيء عجيب! أقوامٌ جعلهم الله سبحانه وتعالى ليحفظ شريعته؛ ليحفظ دينه.

قال ابن كثير: (قلْتُ: وكان شيخنا الحافظُ أبو الحجاج المزي تغمّده الله برحمته، يكتب في مجلس

السَّماع، ويُنْعَسُ في بعض الأحيان، ويردُّ على القارئ ردّاً جيداً بيّناً واضحاً)

المزي: صاحب "تهذيب الكمال"، و"مُحفّة الأشراف"، وهو شيخ ابن كثير ووالد زوجته أيضاً، وابن

كثير صاحب التفسير، وأبو الحجاج المزي كان على عهد ابن تيمية - رحمه الله -؛ وابن كثير تلميذ ابن

تيمية؛ والمزي قرين ابن تيمية؛ كانا في نفس السن؛ وكان المزي محدثاً كبيراً وحافظاً.

والذي ذكره ابن كثير عن المزي يعني أنه مع نعاسه كان يركّز.

¹ - ذكرها ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (367/1).

² - "تاريخ بغداد" للذهبي (36/12)



قال: (بِحَيْثُ يَتَعَجَّبُ الْقَارِئُ مِنْ نَفْسِهِ؛ أَنَّهُ يَغْلَطُ فِيهَا فِي يَدِهِ وَهُوَ مُسْتَيْقِظٌ، وَالشَّيْخُ نَاعَسٌ وَهُوَ أَبْنَاهُ مِنْهُ)

انظر؛ هي حالات نادرة، هم يتحدثون عن حالات قليلة ليست هي الأصل.
قال: (ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ)

إي والله إنه حق؛ هذا فضل الله يؤتيه من يشاء.
إذن ليس كل الناس على هذه الصفة، ولا حتى غالبهم.

الاختلاف في صحة سماع من تحدث في مجلس السماع أو فعل ما يُخَلُّ بالسماع

قال: (قال ابن الصلاح: وكذلك التحدُّثُ في مجلس السماع)
يعني كذلك أيضاً مسألة أخرى:

شخص يجلس في مجلس الشيخ، والشيخ يُحدِّثُ، وهذا الشخص يتكلم مع صاحبه الى جنبه؛ يتحدثون محادثات ليس لها علاقة بالدِّرس.

قال: (وما إذا كان القارئ سريع القراءة، أو كان السامع بعيداً من القارئ)

يعني الأشياء التي تُخَلُّ بالسماع، وتؤثر عليه، مثلاً: إذا كان القارئ سريع القراءة؛ يقرأ قراءة سريعة؛ فلا تستطيع أن تُركِّز معه، أو كان السامع بعيداً من القارئ، مسافته بعيدة جداً لا يسمع بشكل جيّد؛ هذه كلها أشياء تُؤثِّرُ على التَّركيز، وتُخَلُّ به، فإذا حصلت هذه الأمور هل يُقبل منه ويعتبر هذا سماعاً صحيحاً؟

قال: (ثم اختار أنه يُعْتَفَرُ اليسير من ذلك، وأنه إذا كان يفهم ما يقرأ مع النسخ فالسماع صحيح).

يعني الضَّابط هو: هل يستطيع أن يُركِّز ويفهم بشكل جيّد بحيث يكون سماعه جيّداً أم لا؟ هذا هو موضوعنا، وهذا هو الضَّابط عندنا في القضية.

قال: (وينبغي أن يُجَبَّرَ ذلك بالإجازة بعد ذلك كله)

أي: يُجَبَّرُ هذا النَّقص الذي حصل اليسير منه بالإجازة، يعني يجيِّزُ الشيخ السامعين أن يرووا عنه أحاديثه.

والإجازة: هي إذن بالرواية، هذه حقيقة الإجازة؛ وسيأتي الحديث عنها إن شاء الله، فقال من أجل أن تُرْفَع هذه الإشكالات التي حصلت، يُجيز الشيخ الطَّلبة إجازة برواية مَرَوِيَّاته وينتهي الإشكال.

قال ابن كثير: (قلت: هذا هو الواقع في زماننا اليوم؛ أنه يحضر مجلس السَّماع من يفهم ومن لا يفهم، والبعيد من القارئ، والتَّاعس، والمتحدِّث، والصَّبيان الذين لا ينضبطُ أمرهم؛ بل يلعبون غالباً، ولا يشتغلون بمجرد السَّماع.

وكلَّ هؤلاء قد كان يكتب لهم السَّماع بمحضرة شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي - رحمه الله)

طبعاً هذا كان في زمنهم - زمن ابن كثير رحمه الله - وهو زمن متأخَّر، يعني الأحاديث قد ضُبطت وحُفِظت وانتهى الأمر، والحمد لله؛ فالإسناد حتى لو دخل فيه خلل وإشكالات، لا يُؤثِّر على أحاديث النَّبي ﷺ، فابن كثير متأخَّر والأسانيد بعد ذلك دخل فيها كثير من هذا التَّساهل الذي يذكره، لكنه ما كان يُؤثِّر على أحاديث النَّبي ﷺ؛ لأنَّ الكُتب كانت قد حُفِظت، والأحاديث قد سَطَّرت وانتهى الأمر - والحمد لله - كالأسانيد الموجودة اليوم.

يقول البعض: فلان أخذ إسناداً؛ هذه الأسانيد ما لها أي اعتبار، مألها أي معنى الآن؛ لأنَّ أمرها قد انتهى، فالإسناد المُعتبر الذي يُبنى عليه الدِّين؛ هي الأسانيد الموجودة الآن في هذه الكُتب الموجودة

بين أيدينا، أمَّا أن آتي أنا مثلاً أذكر لك الآن إسناداً منِّي إلى النَّبي ﷺ! لا يخلو اليوم إسناد من ضعف، كم هائل من المجاهيل لا تجد من وثقتهم؛ متروكون، كدَّابون... إلخ؛ هذا كثير في الأسانيد، مع التَّساهل الذي حصل أصلاً في تحمُّل الأحاديث، وفي رواياتها... إلخ؛ فلم يعد لهذه الأسانيد أيُّ داع حقيقة؛ فاليوم الأسانيد الأساسية التي يُبنى عليها الدِّين هذه هي الموجودة الآن في الكُتب؛ كصحيح البخاري وصحيح مسلم.. إلخ؛ هذه هي الأسانيد المُعتبرة عندنا.

قال: (وبلغني عن القاضي تقي الدِّين سليمان المقدسي: أنه رُجِرَ في مجلسه الصَّبيان عن اللَّعب فقال: لا تزجروهم؛ فإنَّا إنَّما سمعنا مثلهم).

أي: سمعنا بهذه الطَّريقة؛ ونحن نلعب

قال: (وقد رُوِيَ عن الإمام العَلَم عبد الرَّحمن بن مهدي أنه قال: "يكفيك من الحديث شُمَّة")

وإنما أراد بذلك أنك إذا سمعت أوله عرفته، ولا يعني التساهل في السماع؛ لأنّ التساهل في السماع يُضَيِّعُ أحاديث النبي ﷺ.

قال: (وكذا قال غير واحدٍ من الحقاظ.

وقد كانت المجالس تُعقد ببغداد وبغيرها من البلاد، فيجتمع الفئام من الناس)

يعني الجماعة من الناس

قال: (بل الألوף المؤلفة، ويصعدُ المستملون على الأماكن المرتفعة، ويبلغون عن المشايخ ما يُملون، فيحدِّث الناس عنهم بذلك، مع ما يقع في مثل هذه المجامع من اللَّغَطِ والكلام).
المستملي: كان يقوم مقام مكبرات الصوت؛ السماعات.

أما اليوم فيوجد المايك ومكبر الصوت؛ السماعة، هذا المايك تتكلم فيه والسماعة توصل الصوت؛ فيقوم هذا الرجل وهو المستملي بدور المكبر؛ يجعلون له شيئاً مرتفعاً عالياً، ويجلس على مسافة بعيدة من الشيخ على مكان مرتفع، بحيث يسمع كلام الشيخ بشكل واضح، ثم بعد أن يتكلم الشيخ يُبلغ المستملي صوته، فيوصل صوت الشيخ إلى آخر المجلس؛ لأنّ المجلس ربّما يكون كبيراً فيه الآلاف من الناس فلا يسمع البعيد، فيتخذ المشايخ هؤلاء المستملين، هذا يُسمّى: (مستملي)، يُحدِّث بحديث الشيخ من أجل أن يُوصله، واليوم أغنت عن هذا المكبرات مع السماعات.

قال: (وحكى الأعمش أنهم كانوا في حلقة إبراهيم إذا لم يسمع أحدهم الكلمة جيداً استفهمها من جاره)
قال ابن كثير: (قلت: وقد وقع هذا في بعض الأحاديث عن عقبة بن عامر⁽¹⁾، وجابر بن سمرة⁽²⁾ وغيرها.

¹ - وهو ما أخرجه مسلم في "صحيحه" (234) عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: (كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِيلِ فَجَاءَتْ نَوْبِي فَرَوَّحْتُنَا بِعَيْنِي فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَيَّأً يَحْدِثُ النَّاسُ فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضوءَهُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» قَالَ فَقُلْتُ: مَا أَجُودَ هَذِهِ فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ: الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ قَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ حَيْثُ آتَفَا، قَالَ: " مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ - أَوْ فَيَسْبِغُ - الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ ".

² - هو ما أخرجه مسلم في "صحيحه" (1821) عن جابر بن سمرة؛ قال: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمْ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا"، ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَّتْ عَلَيَّ، فَسَأَلْتُ أَبِي: مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: "كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ".

فهذا هو الأُصْلَحُ لِلنَّاسِ؛ وَإِنْ كَانَ قَدْ تَوَرَّعَ آخِرُونَ وَشَدَّدُوا فِي ذَلِكَ؛ وَهُوَ الْقِيَاسُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ).
لأنه حين يأخذ هو من جاره، ويحدّثه؛ فإننا نحتاج أن نعرف من جاره هذا الذي أعطاه الحديث؟ هل هو ثقة أم ليس بثقة؟ هذا مَقْصُودُهُمْ من ذلك.
وبعضهم تساهل في هذا الأمر؛ كونه يأخذ عنه الكلمة والكلمتين، ولا يأخذ عنه الحديث كاملاً.
وأما بالنسبة لما حدث في زمن الصحابة؛ فإن الصحابة كلهم ثقات عدول، فليس عندنا مشكلة في الموضوع هذا؛ لكن المشكلة فيمن بعدهم.

فرع: هل يصحّ السماعُ من وراءِ حجابٍ؟

قال: (فَرَعٌ: وَيَجُوزُ السَّمَاعُ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، كَمَا كَانَ السَّلَفُ يَزُودُونَ عَنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ)
يعني إذا كانت المرأة وراء حجاب وعندها حديث وتريد أن تحدّث الرجل؛ قال يجوز أن يسمّعها، وإن كانت من وراء حجاب، وإن كان لا يراها، لكن عَرَفَ أنها هي هذه، كما كانت أمهات المؤمنين يفعلن.
قال: (وَاحْتَجَّ بَعْضُهُمْ بِحَدِيثٍ: "حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ"⁽¹⁾)
يعني إذا نادى ابن أمّ مكتوم بالأذان، فإنهم لا يرونه حين يؤذن لكنهم يسمعون صوته، ويعتمدون عليه في دخول الوقت؛ فاحتجوا بهذا.
قال: (وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ شَعْبَةَ: "إِذَا حَدَّثَكَ مِنْ لَا تَرَى شَخْصَهُ؛ فَلَا تَزِرْ عَنْهُ؛ فَلَعَلَّهُ شَيْطَانٌ قَدْ تَصَوَّرَ فِي صَوْرَتِهِ، يَقُولُ: حَدَّثْنَا، أَخْبَرْنَا". وَهَذَا عَجِيبٌ وَغَرِيبٌ جَدًّا).
لا شك؛ لأنّ هذا أمر لم نسمع أنّه حصل أصلاً؛ فإذا كان هناك وُثُوقٌ بصاحب الصوت؛ فلا بأس بالعمل به. والله أعلم.

¹- أخرجه البخاري (617)، ومسلم (1092) عن ابن عمر رضي الله عنه.

فرع: إذا منع المحدث من حدثه عن الرواية، ثم رواها الراوي؛ هل تصح؟

قال: (فَرَعٌ: إذا حَدَّثَهُ بِمُحَدِّثٍ ثُمَّ قَالَ: "لَا تُرَوِّهِ عَنِّي"، أَوْ: "رَجَعْتُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ"; وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَلَمْ يُتَيَدَّ مُسْتَنَدًا سِوَى الْمُنْعِ الْيَابِسِ).

المنع اليابس: يعني الخالي عن الحجّة؛ مجرّد أنه حدثك حديثاً وقال لك: (لا تروّه عني). لماذا لا أرو عنك؟ ليس عنده شيء؛ ليس عنده حجة تمنع من الرواية عنه؛ لم يقل هو خطأ، ولا أنا رجعت عنه، لا شيء من هذا.

قال: (أَوْ أَسْمَعُ قَوْمًا فَخَصَّ بَعْضَهُمْ، وَقَالَ: "لَا أُجِزُّ لِفُلَانٍ أَنْ يَرَوِيَ عَنِّي شَيْئًا"; فَإِنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنْ صِحَّةِ الرِّوَايَةِ عَنْهُ، وَلَا التِّيْفَاتِ إِلَى قَوْلِهِ).

لو حدّث بمحدث؛ فقال: أريد أن أهدّث زيداً، وعبيداً، لكن لا أريد أن أهدّث عمراً، فلو ذهب عمرو وحدّث عنه، فنحديثه صحيح؛ لأنّه سمع بشكل صحيح، ولا يصحّ منعه له من التّحديث.

قال: (وَقَدْ حَدَّثَ النَّسَائِيُّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَسْكِينٍ وَالْحَالَةَ هَذِهِ. وَأَفْتَى الشَّيْخُ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِي بِذَلِكَ).